

تونس، في 31 أكتوبر 2022

منشور إلى البنوك عدد 10 لسنة 2022

الموضوع: تنظيم الشروط المصرفية.

إنّ محافظ البنك المركزي التونسي،

بعد الاطلاع على القانون عدد 35 لسنة 2016 المؤرخ في 25 أبريل 2016 المتعلق بضبط النظام الأساسي للبنك المركزي التونسي،

وعلى القانون عدد 48 لسنة 2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 المتعلق بالبنوك والمؤسسات المالية،

وعلى المنشور إلى البنوك عدد 42 لسنة 1986 المؤرخ في 1 ديسمبر 1986 المتعلق بتنظيم الشروط المصرفية مثلما تمّ تنقيحه بالنصوص اللاحقة له وخاصة الفصل 8 منه،

وعلى المنشور إلى البنوك عدد 22 لسنة 1991 المؤرخ في 17 ديسمبر 1991 المتعلق بتنظيم الشروط المصرفية مثلما تمّ تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة له وخاصة الفصل 36 منه،

وعلى مداولات مجلس إدارة البنك المركزي التونسي بتاريخ 5 أكتوبر 2022،

وعلى رأي لجنة مراقبة المطابقة عدد 10 لسنة 2022 بتاريخ 25 أكتوبر 2022 طبقا للفصل 42 من القانون عدد 35 لسنة 2016 المؤرخ في 25 أبريل 2016 المتعلق بضبط النظام الأساسي للبنك المركزي التونسي،

قرر ما يلي،

الفصل الأول - تلغى أحكام الفقرة الأولى من الفصل 36 من المنشور عدد 22 لسنة 1991 المؤرخ في 17 ديسمبر 1991 المشار إليه أعلاه وتعوض بالأحكام التالية:

الفصل 36 (الفقرة الأولى جديدة) - تحدّد نسبة مكافأة الادّخار (ن. م. إ) بـ 6،25 % سنويًا.

الفصل 2 - يدخل هذا المنشور حيّز التنفيذ ابتداء من 1 نوفمبر 2022.

المحافظ،

مروان العباسي